

محافظه أسوان

قرار رقم ١ لسنة ٢٠٢١

محافظ أسوان

بعد الاطلاع على القانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ بشأن نظام الإدارة المحلية ولائحته التنفيذية وتعديلاتهما ؛

وعلى القانون رقم ١٠٩ لسنة ١٩٧٥ بشأن التعاون الاستهلاكى ؛

وعلى كتاب مديرية التموين والتجارة الداخلية - إدارة التعاون الاستهلاكى رقم (٧٦٧) بتاريخ ٢٠٢٠/١٠/٦ بشأن طلب استصدار قرار بحل وتصفية الجمعيات التعاونية الاستهلاكية الوارد ذكرها بالكتاب المشار إليه وعددها تسعة عشر جمعية ؛ وعلى كتاب الاتحاد التعاونى الاستهلاكى المركزى بشأن طلب استصدار قرار بحل الجمعيات المشار إليها ؛

قرر :

مادة ١ - تحل الجمعيات التعاونية الاستهلاكية الآتى ذكرها بعد لتوقفها

عن مباشرة النشاط وهى :

- ١- الجمعية التعاونية الاستهلاكية بالتوفيقية .
- ٢- الجمعية التعاونية الاستهلاكية بناحية العليقات .
- ٣- الجمعية التعاونية الاستهلاكية بالسيل قبلى .
- ٤- الجمعية التعاونية الاستهلاكية بجعفر الصادق .
- ٥- الجمعية التعاونية الاستهلاكية بسلوى بحرى .
- ٦- الجمعية التعاونية الاستهلاكية بفارس غرب .
- ٧- الجمعية التعاونية الاستهلاكية بالمنشية الجديدة .
- ٨- الجمعية التعاونية الاستهلاكية بالشطب بحرى .

- ٩- الجمعية التعاونية للعاملين بالوحدة المحلية ببنبان .
 - ١٠- الجمعية التعاونية الاستهلاكية بقرية الرقبة .
 - ١١- الجمعية التعاونية للعاملين بالمنطقة البيطرية .
 - ١٢- الجمعية التعاونية الاستهلاكية بالحجلاّب .
 - ١٣- الجمعية التعاونية للعاملين برى وكهرباء السد العالى .
 - ١٤- الجمعية التعاونية الاستهلاكية بالسيل الجديد .
 - ١٥- الجمعية التعاونية بمنطقة بريد أسوان .
 - ١٦- الجمعية التعاونية للأساتذة والعاملين بكلية الهندسة .
 - ١٧- الجمعية التعاونية بمساكن الحديد والصلب .
 - ١٨- الجمعية التعاونية الاستهلاكية بتقسيم أبو شوك .
 - ١٩- الجمعية التعاونية للعاملين بمديرية التموين بأسوان .
- مادة ٢ -** يتولى الاتحاد التعاونى الاستهلاكى بمحافظة أسوان مباشرة إجراءات التصفية للجمعيات المشار إليها بالمادة الأولى من هذا القرار .
- مادة ٣ -** يُنشر هذا القرار فى الوقائع المصرية .

محافظ أسوان

لواء/ أشرف عطية عبد البارى